

E

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

E/CN.4/2005/WG.20/2  
16 August 2005

ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الثانية والستون  
فريق الخبراء العامل المعنى بالسكان المنحدرين  
من أصل أفريقي  
الدورة الخامسة  
جنيف، ٢٩ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥  
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت

**التحليل المواضيعي: مناقشة وتحليل**

تدابير لتسهيل مشاركة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في جميع  
الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع وفي  
النهوض بأوضاع بلدانهم وتحقيق تنميتهما الاقتصادية

**مذكرة من الأمانة**

- ١ - اعتمد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المنعقد في ديربان بجنوب أفريقيا في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، إعلان وبرنامج عمل ديربان اللذين يتضمنان توصيات تستهدف تدعيم الإطار الدولي لحقوق الإنسان لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

- ٢ - ومن بين آليات الأمم المتحدة الثلاث التي أنشئت لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان وخدمتها وحدة مناهضة التمييز بالملفوظية السامية لحقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعنى بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي. وقد زودت لجنة حقوق الإنسان، في قاريها ٦٨/٢٠٠٢ و٣٠/٢٠٠٣، الفريق العامل بولاية تمثل في دراسة مشاكل التمييز العنصري التي تواجه السكان المنحدرين من أصل أفريقي من يعيشون في الشتات، وتقديم اقتراحات للقضاء على التمييز العنصري ضد الأفارقـة والسكان المنحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء العالم، وتناول المسائل الخاصة برفاه الأفارقـة والسكان المنحدرين من أصل أفريقي والواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان.

- ٣ - وقرر الفريق العامل، في دورته الأولى والثانية المعقودتين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ ومن ٣ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، التوصية بتناول مواضيع محددة تتصل بحالة السكان المنحدرين من أصل أفريقي في دوراته القادمة. ويرى الفريق العامل أن هذا النهج سيسمح لأعضاء الأفرقة المدعىـن لبحث المواضيع المختارـة بتنشـيط المناقـشات وإثرـاء المـداولـات في الدورـات، وسيؤديـ إلى قـيـامـ الفـريقـ العـاملـ بصـيـاغـةـ التـدـابـيرـ وـالـتـوـصـيـاتـ المـوجـهـةـ إـلـىـ الـلـجـنةـ. وـيـرـدـ تـقـرـيرـ الدـورـتـيـنـ الـأـوـلـيـ وـالـثـانـيـةـ فيـ الـوـثـيقـةـ E/CN.4/2003/21.

- ٤ - وقرر الفريق العامل، في دورته الثالثة المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، النظر في ثلاثة مواضيع مستمدـةـ منـ إـعلـانـ وـبرـنـامـجـ عـملـ دـيرـبانـ: إـقـامـةـ العـدـلـ، وـوسـائـطـ الإـعـلامـ، وـفـرـصـ الـحـصـولـ عـلـىـ التـعـلـيمـ وـتـكـنـوـلـوـجـياـ المـعـلـومـاتـ (انـظـرـ الـوـثـيقـةـ E/CN.4/2004/21). وـنـاقـشـ الفـريقـ العـاملـ، فيـ دورـتـهـ الـرـابـعـةـ المـعـقـودـةـ فيـ عـامـ ٢٠٠٤ـ، مـواـضـيـعـ العـنـصـرـيـةـ وـالـعـمـالـةـ، وـالـعـنـصـرـيـةـ وـالـصـحـةـ، وـالـعـنـصـرـيـةـ وـالـسـكـنـ. وـفيـ إـطـارـ هـذـهـ المـواـضـيـعـ، اـقـرـحـ الفـريقـ العـاملـ عـلـىـ الـلـجـنةـ خطـواتـ يـمـكـنـ اـخـاذـهـاـ لـحـماـيـةـ وـتـعزـيزـ حـقـوقـ إـلـيـانـسـانـ لـلـسـكـانـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ. (انـظـرـ الـوـثـيقـةـ E/CN.4/2005/21).

- ٥ - واستنادـاـ إـلـىـ أحـكـامـ إـعلـانـ وـبرـنـامـجـ عـملـ دـيرـبانـ، قـرـرـ الفـريقـ العـاملـ فيـ الدـورـةـ الـرـابـعـةـ أـنـ تكونـ المـواـضـيـعـ التيـ يـتـعـيـنـ بـحـثـهـاـ فيـ الدـورـةـ الـخـامـسـةـ هيـ تـدـابـيرـ تـيسـيرـ مـشارـكـةـ السـكـانـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ فيـ جـمـيعـ نـوـاحـيـ الـجـمـعـمـ الـسـيـاسـيـةـ وـالـاـقـتصـادـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ، وـفيـ النـهـوضـ بـبـلـدـاهـمـ وـتـمـيـتـهـاـ الـاـقـتصـادـيـةـ وـتـعـزـيزـ زـيـادـةـ الـعـرـفـةـ بـتـرـاثـهـمـ وـ ثـقـافـتـهـمـ وـاحـترـامـهـمـ (برـنـامـجـ العملـ، الفقرـةـ ٤ـ). وـسـيـنـصـبـ التـركـيزـ عـلـىـ تـدـابـيرـ التـغلـبـ عـلـىـ الـاستـبعـادـ الـاجـتمـاعـيـ للـسـكـانـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ وـعـلـىـ إـلـيـاجـراءـاتـ وـالـسـيـاسـاتـ الـيـةـ تـعزـزـ مـشارـكـتـهـمـ فيـ الـعـلـمـ السـيـاسـيـ وـالـاـقـتصـادـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ الـأسـاسـيـ لـلـمـجـتمـعـ الـذـيـ يـعـيـشـوـنـ فـيـهـ. وـفـيـ هـذـاـ الصـدـدـ سـيـجـرـيـ النـظـرـ فيـ ثـلـاثـةـ مـواـضـيـعـ فـرعـيـةـ. وـهـذـهـ المـواـضـيـعـ فـرعـيـةـ هـيـ: ١ـ جـعـلـ حـالـةـ السـكـانـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ فيـ صـلـبـ الـحـلـطـتـ لـتـحـقـيقـ الـأـهـدـافـ الـإـنـمـائـيـةـ لـلـأـلـفـيـةـ؛ ٢ـ إـتـاحـةـ إـلـمـكـانـيـاتـ لـلـنسـاءـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ؛ ٣ـ دـورـ الـأـحزـابـ السـيـاسـيـةـ فيـ إـدـماـجـ السـكـانـ الـمـنـحدـرـيـنـ مـنـ أـصـلـ أـفـرـيـقـيـ فيـ الـحـيـاةـ السـيـاسـيـةـ وـعـمـلـيـاتـ صـنـعـ الـقـرـارـ. وـسـتـنـاقـشـ هـذـهـ المـواـضـيـعـ فـرعـيـةـ فيـ ٣٠ـ وـ ٣١ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ٢٠٠٥ـ.

-٦ وتشتمل إجراءات الدورة الخامسة على تقديم للموضوع من جانب الرئيس - المقرر عرض مدته ١٥ دقيقة يقدمه أعضاء الأفرقة، ثم مناقشة تشمل جلسة للرد على الأسئلة المثارة بين أعضاء الفريق العامل والمشاركين الآخرين وأعضاء الأفرقة. وفي نهاية كل يوم، يعقد الفريق العامل جلسة مغلقة لمناقشة استنتاجاته وتوصياته. وسيكون من الأساسي حضور جميع أعضاء الأفرقة حتى نهاية النقاش.

-٧ ويُطلب من أعضاء الأفرقة إعداد وتقديم ورقة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان تتالف من خمس صفحات على الأكثر تُطبع على مسافة واحدة بين الأسطر (١٦٥٠ كلمة) بالإنكليزية أو الفرنسية. ومن المهم أن تضم الورقة توصيات محددة. ومن المهم بالمثل أن ترد الورقة إلى الأمانة في موعد أقصاه ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٥ لكي يتاح وقت كاف لتوزيعها على المشاركين.

-٨ وينبغي إرسال الورقات والسيرة الشخصية لأعضاء الأفرقة إلى السيدة ماري دومينيك مورنيه (tel +41 22 9179050, fax +41 22 9179221, mmornet@ohchr.org) التي يمكنها أن توفر أيضا المساعدة العملية بشأن مشاركة أعضاء الأفرقة.  
-----